

وزارة التربية والتعليم والفنون

قرار وزارى رقم ١١ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/١١٧

بشأن تعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠١٤

الخاص بتنظيم أحوال إلغاء الامتحان والحرمان منه

وزير التربية والتعليم والفنون

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن إصدار قانون نظام

الإدارة المحلية وتعديلاته :

وعلى قانون التعليم الصادر برقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بشأن تنظيم وزارة التربية والتعليم؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠١ لسنة ٢٠١٥ بشأن مكافحة أعمال الإخلال بالامتحانات؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠١٤ بشأن تنظيم أحوال إلغاء الامتحان والحرمان منه؛

قرر:

(المادة الأولى)

تضاف الفقرتان الآتيتان للمادتين الثالثة والرابعة من القرار الوزارى رقم (٥٠٠)

المؤرخ فى ٢٠١٤/١١/٥ بشأن تنظيم أحوال إلغاء الامتحان والحرمان منه :

أولاً - الفقرة (ز) للمادة الثالثة ، ويكون نصها كالتى : (تصوير أو نشر أو إذاعة أو ترويج أسئلة أو أجوبة الامتحانات بأى صورة من الصور ، أو المساهمة فى ذلك ، مع عدم الإخلال بوجوب إخطار النيابة العامة المختصة لإعمال شئونها).

ثانياً - الفقرة (د) للمادة الرابعة ، ويكون نصها كالتى : (محاولة تصوير أو نشر أو إذاعة أو ترويج أسئلة أو أجوبة الامتحانات بأى صورة من الصور أو المساهمة فى ذلك).

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

وزير التربية والتعليم والفنون

أ. د. الهلالى الشربينى